

مرفوعة من رئيس ديوان الخدمة المدنية لمجلس الوزراء

## «الانباء» تنشر الإجراءات المقترحة للتعين

## في الوظائف القيادية والتجديد وعدم التجديد للقياديين

6- الإلمام بقدر كاف باللغة الإنجليزية والحاسب الآلي، ويثبت ذلك من خلال اختبارات للمقررات في هذين المجالين من أحد المعاهد التي يتم تحديدها من قبل ديوان الخدمة المدنية.

7- اختيار السدورات التدريبية الخاصة بالتأهيل لشغل الوظيفة القيادية والمحددة بالنظام الخاص بالقياديين والذي يصدر به قرار من مجلس الخدمة المدنية في هذا الشأن. (على أن يدخل هذا الشرط حيز التنفيذ عقب صدور القرار الخاص بنظام تدريب القياديين).

(ب) يحيل رئيس مجلس الخدمة المدنية الطلب الى ديوان الخدمة المدنية لدراسته والتأكد من توافر الشروط في المرشحين ويتم إعمال قواعد المناضلة التي تضمنتها المادة (30 مكرر أ) من المرسوم رقم 111/2015 والتي تقضي بأن تكون الأولوية في الاختيار للمرشح من ذات الجهة، ثم من جهة حكومية أخرى، ثم من جهات غير حكومية، ويفضل الأكثر خبرة في المجالات الأكثر ملاءمة مع طبيعة الوظيفة.

(ج) يعد الديوان مذكرة بالطلب ونتيجة المناضلة للعرض على مجلس الخدمة المدنية.

(د) يتم العرض على مجلس الخدمة المدنية لاتخاذ التوصية المناسبة في هذا الشأن.

(هـ) يقوم ديوان الخدمة المدنية بإبلاغ مجلس الوزراء عن طريق الأمانة العامة بخصوصية مجلس الخدمة المدنية لاستكمال الإجراءات المطلوبة.

الإجراءات المقترحة عند التجديد أو عدم التجديد لشغل وظيفة قيادية

طبقاً للمادة (30 مكرر ب) من المرسوم رقم 111/2015

1- يقوم رئيس ديوان الخدمة المدنية وفق مواعيد محددة بمراسلة السادة الوزراء لتذكيرهم بتواريخ التجديد لقياديتهم، وما إذا كان يمكن التجديد من عدمه وذلك قبل 8 شهور من التاريخ المحدد للتجديد.

2- يقوم الديوان بتسليم ردود السادة الوزراء في هذا الشأن على أن تتضمن مبررات التجديد أو عدم التجديد - وذلك قبل 7 أشهر من تاريخ انتهاء مدة شغل الوظيفة القيادية.

3- يقوم ديوان الخدمة المدنية بعرض رغبة أو عدم رغبة الوزير على التجديد على مجلس الخدمة المدنية مرفقاً به تقريراً برأي الوزير وفقاً للمادة (30 مكرر ب) وعلى المجلس إصدار توصيته قبل ستة أشهر من تاريخ استكمال مدة شغل القيادي ورفعها لمجلس الوزراء لتقرير ما يراه مناسباً بشأن التجديد أو عدم التجديد، ويتم إبلاغ القيادي بالقرار عقب صدوره من مجلس الوزراء.

ويمكن تطبيق ما تقدم بشأن التجديد أو عدم التجديد للقياديين الحاليين ممن أنتهت مراسيمهم الحالية أو سنتهيه خلال مدة تقل عن ستة أشهر بحيث يقوم الوزير المختص بمخاطبة الديوان بشأن التجديد أو عدم التجديد مع بيان مبررات الطلب في الحالتين وعرضه على مجلس الخدمة المدنية تمهيداً لرفعه الى مجلس الوزراء لتقرير ما يراه مناسباً.

## ملاحظة:

سبق لمجلس الوزراء أن أصدر القرار رقم 818 المتخذ باجتماعه رقم 26 - 2/2014 المنعقد بتاريخ 16/6/2014 ونصه التالي: «فيما عدا الحالات التي يصدر بها قرار من سمو رئيس مجلس الوزراء لا يجوز التعيين أو تجديد التعيين في الوظائف القيادية لمن بلغ إجمالي مدة خدمته المسجلة لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية 35 سنة».

وحيث ان هذا القيد الوارد بالقرار المشار اليه لم يتضمنه المرسوم رقم 111/2015 لكونه يحتاج الى قانون لتنظيمه ولا يمكن العمل به دون قانون إلا من خلال توجيهات من مجلس الوزراء يتعين مراعاتها من قبل الوزراء المختصين عند التقدم بالتجديد.

لذا نعرض هذا التنويه فقد يرى المجلس الموقر اتخاذ قرار بشأنه.

## مريم بندق

حصلت «الانباء» على المذكرة المرفوعة من رئيس ديوان الخدمة المدنية عبدالعزيز الزين لمجلس الوزراء حول الإجراءات المقترحة للتعين في الوظائف القيادية وكذلك الإجراءات المقترحة للتجديد أو عدم التجديد لشغل وظيفة قيادية وفيما يلي تفاصيل المذكرة:

إشارة للمرسوم رقم 2015/111 بتعديل بعض احكام المرسوم الصادر في شأن الخدمة المدنية والمتعلق بشغل الوظائف القيادية والمعمول به اعتباراً من تاريخ نشره في 2015/4/19 فإنه لم يعد لمجلس الخدمة المدنية اختصاص صريح في مجال تعيين وتجديد تعين القياديين، حيث ان اختصاصه السابق في هذين المجالين كان بموجب قرارات صادرة عن مجلس الوزراء في هذا الشأن وقبل صدور المرسوم المشار اليه.

وبناء عليه وفي ضوء الاحكام الواردة بالمادتين (30 مكرر و30 مكرر ب) من المرسوم رقم 2015/111 فإن إجراءات تعيين القياديين اصبحت على النحو التالي:

ب- يختار الوزير المختص عدد 3 من المرشحين ممن تتوافر فيهم الشروط الواردة في المرسوم (عدا شرط التدريب الذي سيتم تفصيله بعد الانتهاء من تنظيهم).

يتم عرض هذه الترشيحات على مجلس الوزراء مباشرة لاختيار المرشح وفقاً لقواعد المناضلة التي تضمنتها المادة (30 مكرر). اما إجراءات التجديد أو عدم التجديد لشاغلي هذه الوظائف فتعرض مباشرة على مجلس الوزراء من قبل الوزراء المختصين.

وبعرض ما تقدم على مجلس الخدمة المدنية واجتماعه رقم 2015/12 المتعقد بتاريخ 2015/4/27 قرر المجلس عرض الموضوع على مجلس الوزراء لتقرير ما يراه مناسباً في شأن تحديد دور مجلس الخدمة المدنية في مجال التعيين لشغل الوظائف القيادية والتجديد أو عدم التجديد فيها.

رجاء التفضل بالإحاطة وعرض الموضوع على مجلس الوزراء لتقرير ما يراه مناسباً في ضوء ما تقدم.

(ومرفق مقترح من الديوان بشأن الإجراءات المقترحة لشغل الوظائف القيادية والتجديد فيها في حالة الرغبة بأن يكون لمجلس الخدمة المدنية دور فيها).

## الإجراءات المقترحة لشغل وظيفة قيادية

1- يرسل الوزير المختص كتاباً الى رئيس مجلس الخدمة المدنية أو من ينوب عنه أو الى أمانة السر بديوان الخدمة المدنية يطلب ترشيح لشغل وظيفة قيادية (يحدد مستواها) مرفق معه بيانات عدد 3 مرشحين لشغل هذه الوظيفة ممن تتوافر فيهم الشروط التي تطلبها المادة 30 مكرر من المرسوم رقم 2015/111 وهي:

1- وجود وظيفة شاغرة في الهيكل التنظيمي المعتمد للجهة على أن ترفق صورة لمربع هذه الوظيفة من الهيكل التنظيمي وما يتبعها من وحدات تنظيمية.

2- الحصول على مؤهل جامعي تخصصي مناسب ويرفق صورة عن المؤهل والمعادلة الصادرة من وزارة التعليم العالي (إن كان المؤهل من خارج البلاد).

3- توافر خبرة لا تقل عن المؤهل الجامعي - على أن تكون محددة المدة ومسميات الوظائف التي شغلت - وفقاً لما يلي:

22 سنة للتعين بالدرجة الممتازة.

20 سنة للتعين بدرجة وكيل وزارة.

16 سنة للتعين بدرجة وكيل وزارة مساعد.

4- الحصول على تقرير كفاءة بتقدير امتياز (أو التقدير الذي يضعه مجلس الخدمة المدنية فيما بعد) حسب الاحوال في كل سنة من السنتين الأخيرتين.

5- ان يقدم المرشح تصوراً لتطوير العمل، على أن ترفق صورة من هذا التصور مع الطلب.

# مقعداركم عندنا

## ذهب

إبتداءً من

# 4,300

دينار كويتي

هذا العرض يبدأ من تاريخ 7/6/2015 ولغاية 7/9/2015 وسوف يقام السحب بتاريخ 8/9/2015

اغتنم الفرصة الذهبية وامتلك أرض سكنية بولاية فلوريدا الأمريكية وقد تزيد كيلو ذهب

مركز خدمة العملاء 1888889  
الخط الساخن: +965 98855505/50555  
arabiarealestate.net

العقار للجميع Property for All  
AIPP  
NATIONAL ASSOCIATION OF REALTORS®

# غداً آخر يوم

## هالسنة قريشكم عندنا

### حياكم الله في جامعتنا

# GUST GRAISH GALA

من الأحد إلى الأربعاء الموافق 14 - 17 يونيو 2015  
من الساعة الثامنة صباحاً إلى الثالثة عصراً

## سجل الآن مجاناً\*

#premiereducation

\*التسجيل مجاناً في الجامعة أثناء الفعالية

GUST Official  
www.gust.edu.kw  
هاتف: +965 2530 7000 / +965 1 88 66 44

## مطلوب للتوظيف

تعلن شركة كبرى عن حاجتها إلى

مهندس استشاري إنشاءات

Civil Consultant

لعمل بأحد المشاريع الهامة بالكويت

على أن تتوافر فيه الشروط التالية:

- خبرة لا تقل عن 25 سنة في دراسة وتنفيذ المشاريع الإنشائية.
- خبرة في تحليل نتائج الفحوصات والاختبارات للعناصر الإنشائية واعداد التقارير اللازمة بشأنها.
- حاصل على مستندات رسمية من جهات الاختصاص للتوقيع على المخططات والدراسات والإنشائية واعتمادها.
- خبرة في أعمال التدعيم المختلفة للعناصر الإنشائية.
- عضوية سارية في جمعية المهندسين الكويتية.

ترسل السيرة الذاتية مرفقاً بها صورة شخصية والمستندات المطلوبة على البريد التالي:

Engm611@gmail.com